

Ministère de l'enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

Université Batna 2

جامعة باتنة 2

Faculté des Lettres et Langues Etrangères

كلية الآداب و اللغات الأجنبية

Vice-Doyen Chargé des Etudes

نائب العميد مكلف بالدراسات



محضر اجتماع المجلس التأديبي للكلية

* طبقاً لأحكام القرار الوزاري رقم 371 المؤرخ في 11 جوان 2014 المتضمن إحداث المجالس التأديبية في مؤسسات التعليم العالي، تشكيلها وسيرها.

* طبقاً لأحكام المادة 12 من الفصل الثالث للقرار المذكور أعلاه والمحددة لطبيعة المخالفات من الدرجة الثانية ؟

* طبقاً لأحكام المادة 15 من الفصل الثالث للقرار المذكور أعلاه والمحددة للعقوبات المطبقة على مخالفات الدرجة الثانية ؟

في يوم الاربعاء 21 مارس 2024 على الساعة 11سا 30 صباحاً اجتمع بمقرب الكلية المجلس التأديبي للكلية وهذا لغرض النظر في المخالفات المرتكبة من طرف الطلبة:

رقم	الاسم واللقب	القسم	المستوى
1	وزاني مصطفى	إنجليزية	سنة 1 ماستر
2	سعيدي منال	إنجليزية	سنة 1 ماستر
3	دمان اية	فرنسية	سنة 3 ليسانس
4	بلغون إبراهيم	فرنسية	سنة 3 ليسانس

خلال السادس الاول من السنة الدراسية 2023 / 2024 المرفوعة إلينا.

وبعد دراسة تقرير المخالفات المرفوعة إلينا وبعد الاستماع للطلبة، والاطلاع على المادتين 12 و 13 من الفصل الثالث لأحكام القرار الوزاري رقم 371 المذكور أعلاه، نحن أعضاء المجلس التأديبي للكلية قررنا ما يلي:

رقم	الاسم واللقب	القسم	المستوى	المخالفه	العقوبة	ملاحظة
1	وزاني مصطفى	إنجليزية	سنة 1 ماستر	عرقلة السير الحسن للمؤسسة. العنف. القيام بسلوك متعمد من شأنه احداث الفوضى الموصوفة و عرقلة السير الحسن للمؤسسة. الشتم والكلام البذى في حق مستخدمين بالجامعة.	///	بعد غياب الطالب سيتم استدعاؤه مرة ثانية وأخيرة لاحقا.
2	سعيدي منال	إنجليزية	سنة 1 ماستر	عرقلة السير الحسن للمؤسسة. العنف. القيام بسلوك متعمد من شأنه احداث الفوضى الموصوفة و عرقلة السير الحسن للمؤسسة. الشتم والكلام البذى في حق مستخدمين بالجامعة.	///	بعد غياب الطالبة سيتم استدعاؤها مرة ثانية وأخيرة لاحقا.
3	دمان اية	فرنسية	سنة 3 ليسانس	الغش مع عدم الامتثال للتوجيهات. عرقلة السير الحسن للامتحانات.	الاقصاء من مادتي ETC & anglais والمصادقة على نتائج السادس الخامس الخاصة بالمادتين	
4	بلغون إبراهيم	فرنسية	سنة 3 ليسانس	القيام بسلوك متعمد من شأنه احداث الفوضى الموصوفة و عرقلة السير الحسن للمؤسسة.	الاقصاء من المادة (Linguistique) وعدم المصادقة على نتائج السادس الخامس الخاصة بالمادة المذكورة	

ملاحظة:

- 1 مدة الإقصاء تحسب في المسار الدراسي.
- 2- يمكن للطالب المعاقب تقديم "التماس" إلى السيد عميد الكلية في أجل لا يتعدي 15 يوم ابتداء من تاريخ تبليغه بالعقوبة.

رفعت الجلسة في نفس اليوم والتاريخ على الساعة 12:30.

عن المجلس التأديبي للكلية

نائب العميد المكلف بالدراسات العليا والشؤون بالطلبة

والمسؤول المرتبط بالطلبة



أ.د. بلقاسم محمد امين